

## قانون رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٩١

ربط موازنة هيئة القطاع العام للسياحة  
للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدرت استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام للسياحة للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٧٧٦٣٠٠٠ جنية ( فقط وقدره سبعة وعشرون مليوناً وسبعمائة وثلاثة وستون ألف جنية ) وذلك وفقاً لما يلي :

#### أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٧٦١٣٠٠٠ جنية ( فقط وقدره سبعة وعشرون مليوناً وسبعمائة وثلاثة عشر ألفاً من الجنيهات ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ١٢٤٢٠٠٠ جنية .

( ب ) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٢٦٣٧١٠٠٠ جنية منه مبلغ ٢٤٣٥٤٠٠٠ جنية فائض الحكومة .

#### ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠ جنية ( فقط وقدره مائة وخمسون ألفاً من الجنيهات ) بالباب الثالث - استخدامات استثمارية .

#### ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٧٦١٣٠٠٠ جنية ( فقط وقدره سبعة وعشرون مليوناً وسبعمائة وثلاثة عشر ألفاً من الجنيهات ) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقدره مائة وخمسون ألفاً من الجنيهات ) بالباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة .

( المادة الثانية )

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقية مماثلة في الإيرادات ، ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

( المادة الثالثة )

لا يجوز استخدام اعتمادى رسم الدمغة النسبى ، وفوائد بنك الاستثمار القومى فى غير الأغراض المخصصة لها .

( المادة الرابعة )

الأنشطة التى تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات ، يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار فى تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

( المادة الخامسة )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩١

يبهم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ ذى الحجة سنة ١٤١١ هـ

( الموافق ١٥ يونيه سنة ١٩٩١ م ) .

حسنى مبارك

## مؤزنة هيئة القطاع العام للمساهمة

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

الإيرادات		الاستخدامات	
١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١
جنيه	جنيه	جنيه	جنيه
٣٦٩٠٠٠٠٠٠	٢٧٦١٣٠٠٠	٣٥٥٦١٠٠٠	٢٦٣٧١٠٠٠
٣٦٩٠٠٠٠٠٠	٢٧٦١٣٠٠٠	٣٦٩٠٠٠٠٠٠	٢٧٦١٣٠٠٠
٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠
-	-	-	-
٣٦٩٥٠٠٠٠٠	٢٧٧٦٣٠٠٠	٣٦٩٥٠٠٠٠٠	٢٧٧٦٣٠٠٠
الإيرادات		الاستخدامات	
(١) الإيرادات الجارية : باب ٢ - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ... جملة الإيرادات الجارية ...		(١) الاستخدامات الجارية : باب ١ - الأجور ... باب ٢ - النفقات الجارية والتحويلات الجارية ... جملة الاستخدامات الجارية ...	
(ب) الإيرادات الرأسمالية : باب ٣ - إيرادات رأسمالية متنوعة باب ٤ - الفروض والتسهيلات الائتمانية جملة الإيرادات الرأسمالية ... إجمالي الإيرادات ...		(ب) الاستخدامات الرأسمالية : باب ٣ - استخدامات استثمارية ... باب ٤ - التحويلات الرأسمالية ... جملة الاستخدامات الرأسمالية ... إجمالي الاستخدامات ...	